المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين
The International Arab Society of Certified Accountants (IASCA)
عضو في طلال أبوغزاله فاونديشن
Member of TAG-Foundation

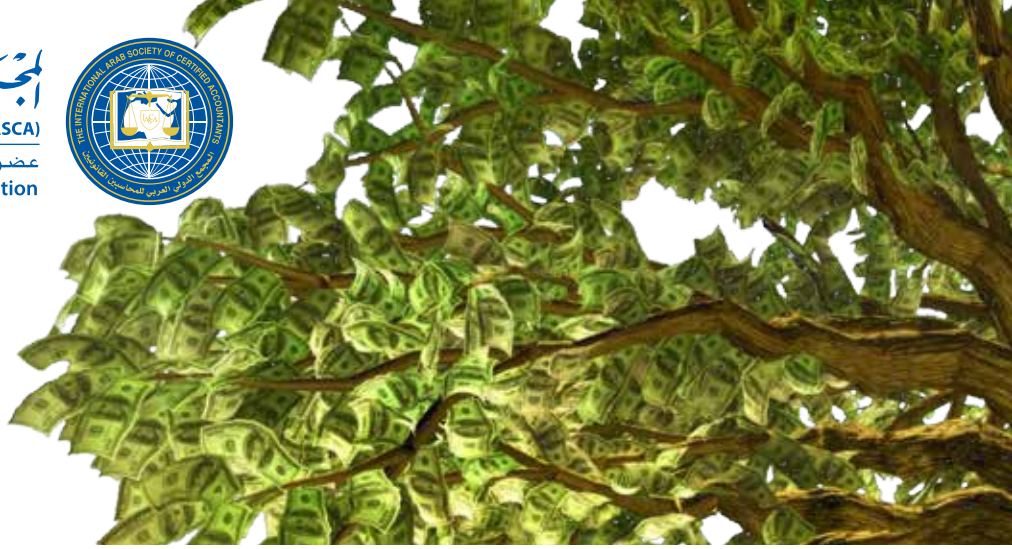

مجلة المجمع

فبراير ٢٠١٨ – الإصدار ٣٩

بوابتك إلى المحاسبة والتدقيق وقواعد السلوك المهني

أبوغزاله: الشراكة مع المجلس الدنماركي لمحو الأمية المالية

في هذا العدد:-

١ أبوغزاله: الشراكة مع المجلس الدنماركي لمحو الأمية المالية

١ دورة تدريبية لمجموعة من موظفي شركة دار العمران بعنوان «المالية لغير الماليين»

٢ اجتياز أحد مشاركي الدورة التأهيلية الخاصة بشهادة مزاولة مهنة المحاسبة القانونية في الأردن (JCPA) المنعقدة من قبل جمعية المجمع لامتحانات المزاولة (JCPA)

٢ مقال بعنوان «مزايا وسلبيات تحوّل الشركات» إعداد: الدكتور رفيق توفيق الدويك

٥ نتائج امتحانات مؤهل «خبير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS Expert)» لدورة شباط/ فبراير ٢٠١٨.

٥ مجلس معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام يقترح نموذجاً محاسبياً جديداً لعقود الإيجار في القطاع العام

٦ الالتزام بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٦ يقدم خيار عدم التسديد

إعلانات:-

- الدورات التدريبية الخاصة بشهر آذار/ مارس ٢٠١٨
- دورة تدريبية بعنوان «ضريبة القيمة المضافة وآخر التحديثات عليها»

أبوغزاله: الشراكة مع المجلس الدنماركي لمحو الأمية المالية

عمّان – تم التوقيع على عقد «مشروع تدريب محو الأمية المالية وإعداد المدربين» بين جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين «عضو في طلال أبوغزاله فاونديشن» والمجلس الدنماركي للاجئين.

ويأتي العقد الذي وقعه المدير التنفيذي للجمعية الأستاذ سالم العوري والمدير الإقليمي للمجلس الدنماركي الأستاذة إيرميس فريجيرو، بعد فوز الجمعية بعطاء «مشروع تدريب محو الأمية» الذي يهدف إلى تصميم وإعداد مواد تدريبية توفر المعرفة المالية لغير المتخصصين، عن طريق إدخال مفاهيم مالية تتعلق بطريقة حساب الموارد والأدوات التي تحتاج إلى بناء مستقبل مالي مناسب.

وأعرب رئيس الجمعية سعادة الدكتور طلال أبوغزاله عن اعتزازه بالتعاون مع المجلس الدنماركي ممثلا بمديره الإقليمي الأستاذة فريجيرو، لتنفيذ المشروع من خلال الجمعية، مؤكدا أن هذا المشروع يأتي تكريساً لدور الجمعية في نشر الوعي المحاسبي والمالي وتزويد المستفيدين بأحدث المعايير والأساليب المالية المعمول بها دولياً.

ويهدف المشروع إلى تحسين المعرفة والمهارات والسلوكيات المالية السليمة للمستفيد، والتعريف بالتخطيط المالي السليم الذي سيساعد المستفيد على المعرفة المسبقة لكلفة وقيمة قرارات الشراء بالإضافة إلى الحث على التغييرات في تصرفات والممارسات المالية للمستفيد التي تعزز النتائج المالية المرجوة.

تأسست جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن) عام ١٩٨٦ كهيئة مهنية محاسبية غير ربحية من قبل نخبة من المحاسبين العرب، تهدف للمحافظة على الاستقلالية المهنية للمحاسبين وضمان الحماية لهم، وتطبيق معايير الإشراف المهني عليهم كوسيلة للارتقاء بمهنتي المحاسبة والتدقيق.

وتأسس المجلس الدنماركي كمنظمة إنسانية غير حكومية وغير ربحية عام ١٩٥٦ ويعمل في أكثر من ٣٠ بلداً في جميع أنحاء العالم، كما يقوم بتقديم المساعدة المباشرة للمتضررين من النزاعات واللاجئين، والمتشردين داخلياً في مناطق الحروب في العالم، ويتألف المجلس من ٣٠ عضواً ومجموعات تطوعية ملتزمة بقضية اللاجئين.

جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن) تعقد دورة تدريبية بعنوان «المالية لغير الماليين»

عمّان- عقدت جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن) دورة تدريبية لمجموعة من موظفي شركة دار العمران بعنوان «المالية لغير الماليين».

وتم خلال الدورة تعريف المشاركين بالمفاهيم الأساسية للمحاسبة، والإدارة المالية المعاصرة لتمكينهم من التعامل مع مخرجات النظام المحاسبي المالي بثقة، وفهم أفضل لمدلولاتها، وتعريفهم بالبيانات المالية الأساسية، وكيفية التعامل معها لتحليل الصحة المالية للشركة أو للمؤسسة وفقاً لأسلوب مقترح لتحقيق هذا الهدف.

وتضمنت الدورة تدريب المشاركين على كيفية الحصول على المعلومات المالية واستخدامها في تحليل الفعالية والكفاءة المالية للشركة لأغراض التخطيط والرقابة وتقييم الأداء.

وفي نهاية الدورة أكد المشاركون أن المحاور التدريبية جاءت مطابقة لمتطلباتهم واحتياجاتهم العملية.

اجتياز أحد مشاركي الدورة التأهيلية الخاصة بشهادة مزاولة مهنة المحاسبة القانونية في الأردن (JCPA) المنعقدة من قبل جمعية المجمع لامتحانات المزاولة (JCPA)

جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن)

عمّان- اجتازت الطالبة ميس سمير حمدان الامتحان الخاص بالدورة التأهيلية الخاصة بشهادة مزاولة مهنة المحاسبة القانونية في الأردن (JCPA) المنعقد من قبل جمعية المجمع لامتحانات المزاولة (JCPA).

وتهنئ جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن) الطالبة حمدان على اجتيازها الامتحان، بعد مشاركتها في الدورة التدريبية التأهيلية الخاصة بشهادة مزاولة المهنة والتي عقدتها الجمعية مؤخرا.

والدورة التدريبية تتناول المحاور المتعلقة بالقوانين والتشريعات» «والمحاسبة والتدقيق»، حيث يقدمها مجموعة من المدربين المهنيين، وأعضاء الهيئات التدريسية بالجامعات العربية، المتميزون بخبراتهم الواسعة في مجال المحاسبة والتدقيق والعلوم ذات العلاقة.

مزايا وسلبيات تحوّل الشركات

إعداد: الدكتور رفيق توفيق الدويك

عضو مجلس إدارة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الاردن)

عمّان - قد تُفكر إدارات الشركات بتحويل الصفة القانونية للشركة من صفة إلى أُخرى، مثل تحويل الشركة محدودة المسؤولية مثلا إلى شركة مساهمة عامة، دون معرفة مزايا وسلبيات عملية التحويل، ومن أجل ذلك نلقي الضوء على أبرز مزايا وسلبيات عمليات التحويل لمساعدة إدارات الشركات على اتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن بما يحفظ مصالح وحقوق الشركة ومساهميها/ الشركاء فيها.

أولاً: الشركات محدودة المسؤولية

المزايا التي تتمتع بها الشركات محدودة المسؤولية مقابل الشركات المساهمة العامة:-

تتمتع الشركات ذات المسؤولية المحدودة بأمور إجرائية وتنظيمية وقيود أقل منها في حالة الشركات المساهمة العامة ومنها:-

١. عدم إلزامية نشر البيانات المالية للشركة.
٢. عدم إلزامية حضور مندوب مراقب الشركات لاجتماعات الهيئات العامة العادية وغير العادية.
٣. المتطلبات القانونية طبقاً لقانون الشركات وتعليمات هيئة الأوراق المالية أقل منها في حالة الشركات المساهمة العامة فيما يتعلق بالمعالجات المالية لواقع الشركة في مجالات متعددة خاصة فيما يتعلق بما يلي:-
   أ. إعادة تقييم موجودات الشركة إذا رغبت الشركة في ذلك أو تطلب الأمر إجراء ذلك.
   ب. معالجة الخسائر المدّورة إذا بلغت ما يزيد عن ٥٠٪ من رأس مال الشركة.
   ج. معالجة رسملة الأرباح، وزيادة أو تخفيض رأس المال، حيث لا يتطلب الأمر أخذ موافقة هيئة الأوراق المالية في هذه الحالة وعدم توقف عمليات تحويل الحصص خلال الفترة من تاريخ اتخاذ قرار الهيئة العامة بهذا الشأن والانتهاء من إجراء موافقات هيئة الأوراق المالية.
٤. المتطلبات القانونية لاجتماعات هيئة المديرين أقل منها في حالة الشركات المساهمة العامة، وكذلك الحال بالنسبة للشروط والقيود على عضوية مجلس الإدارة.
٥. عدم الخضوع لأحكام تعليمات ومتطلبات الإفصاح المقررة من هيئة الأوراق المالية فيما يتعلق بالأمور التالية:-
   أ. قيود تطبيق معايير التقارير المالية (المحاسبة) الدولية ومعايير التدقيق المطبقة على الشركات المساهمة العامة.
   ب. الإفصاح عن ملكية رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأصولهم وفروعهم وزوجاتهم في أسهم الشركة والشركات التي تسيطر عليها.
   ج. المبالغ المقبوضة من قبل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من رواتب ومكافآت وبدلات.
   د. الإفصاح عن الهيكل التنظيمي للشركة ومتطلبات ومؤهلات الوظائف الرئيسية فيها.
   ه. متطلبات إعداد وتقديم ميزانيات ربع سنوية وضمن مدد زمنية قصيرة ومحددة.
   و. إبلاغ هيئة الأوراق المالية والبورصة عن كل إجراء جوهري يتم في الشركة من حيث حركة الأسهم التي يتداولها رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والأمور الأخرى المتعلقة بتسيير أمور الشركة الإدارية والتنظيمية والهيكلية.

ز. خضوع الشركة لمخالفات مالية تصل لعدة آلاف من الدنانير في حال مخالفة أحكام قانون وتعليمات هيئة الأوراق المالية وتعليمات الإفصاح والتسجيل والأمور المشابهة.

٦. عدم وجود قيود ومتطلبات تتعلق بزيادة وتخفيض رأس المال كما في حالة الشركات المساهمة العامة.

٧. عدم ضرورة وجود لجنة تدقيق من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين كما في حالة الشركات المساهمة العامة.

٨. عدم وجود قيود على إدراج الأسهم في البورصة وعدم توقف تداول السهم عند إجراء أي تعديل على هيكل رأس المال كما في حالة الشركات المساهمة العامة.

٩. عدم اعتبار أموال الشركة أموالاً عامة كما في حالة الشركات المساهمة العامة وعدم التعرض للمساءلة المدنية والقانونية بنفس الخطورة في حالة الشركات المساهمة العامة.

١٠. سيطرة أكبر وتحكم اكثر فيما يتعلق بدخول شركاء جدد للشركة، بينما لا يمكن السيطرة على دخول وخروج المساهمين من خلال البورصة في حالة الشركات المساهمة العامة عند عرض أسهم للبيع.

١١. سيطرة أكبر على سعر الحصة (السهم) بعكس الشركات المساهمة حيث تتحكم عوامل السوق في السعر، وعدم حدوث مضاربة على سعر الحصة (السهم) كما يحصل بالنسبة لتداول الأسهم في البورصة.

ثانياً: الشركات المساهمة العامة

مزايا عملية التحويل لشركة مساهمة عامة

كما هو معلوم فإن تحويل الشركة إلى شركة مساهمة عامة يمكن ان تحقق كل أو بعض المزايا التالية:-

١. ينظر المستثمرون نظرة خاصة للشركات المساهمة العامة وهي مفضلة عندهم بسبب تعدد الجهات الرقابية التي تشرف على أدائها مثل هيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان ووزارة الصناعة والتجارة. كذلك فإن القانون يعتبر أموال الشركات المساهمة العامة مالا عاما يحظى بالحماية القانونية المتشددة وله حرمته وحصانته، وبالتالي توجب القوانين توفر الشفافية في نشر المعلومات والتحكم المؤسسي في الشركات المساهمة لطمأنت المستثمرين وحماية أموالهم.

٢. توفير حرية التصرف بالأسهم في الشركات المساهمة العامة حيث يتمكن المساهم من الخروج من الشركة أو الاستمرار بالمساهمة فيها وبالشكل الذي يناسبه، بعكس الشركة المحدودة المسؤولية التي يتقيد المشارك بحق الشفعة الممنوح للشركاء حيث هناك قيود على بيع الحصص وتحديد ثمنها العادل.

٣. توفير السيولة للمساهم بسهولة بتحويل أمواله من استثمار إلى آخر، أو تحويل الأسهم إلى سيولة مالية، بعكس الشركات ذات المسؤولية المحدودة والتي تتطلب عدة خطوات لنقل ملكية الحصص فيها.

٤. حال ادراج أسهم الشركات العامة في البورصة فإن الأسهم تصبح خاضعة للعرض والطلب اليومي وضمن آلية السوق، فإذا ما تمتعت الشركة في التميَز بالأداء وتحقيق الأرباح وبتوفر إدارة ناجحة، فإن هذا حتما يحقق لها تميزاً في سعر سهمها يستفيد منه مالك السهم.

٥. إن أي شركة بحاجة ضرورية إلى توفير مصادر تمويلية لإدارة مشاريعها وتوسعاتها المستقبلية وإن فرص الشركة المساهمة العامة في الاقتراض من البنوك أو أسناد القروض يكون أكبر وأشمل من المساهمة المحدودة التي تجد صعوبة في الحصول على مثل هذه القروض، بالإضافة إلى تجيير مخاطر الاستدانة.

٦. اتساع قاعدة المساهمين وزيادة عددهم في الشركة المساهمة العامة يثري الشركة بآراء وخبرات متعددة ويوسع قاعدة العلاقات الرسمية والأهلية.

٧. القدرة على استقطاب مزيد من رأس المال عن الاكتتابات العامة أو الخاصة وتنويع مجالات الاستثمار وفرص أكبر للمنافسة.

٨. توزيع مخاطر الاستثمار بين عدد أكبر من المستثمرين بدلاً من حصرها بعدد محدود.

٩. الاستفادة من الزيادة المتحققة في قيمة موجودات الشركة عن طريق إعادة التقييم واحتساب شهرة الشركة عند تحويلها إلى شركة مساهمة عامة.

١٠. حق الشركة بممارسة أعمال التأمين وأعمال البنوك حيث أن القانون لا يجيز ممارسة تلك الاعمال إلا من قبل شركة مساهمة عامة.

١١. القدرة عن رسملة الديون المترتبة على الشركة في المستقبل (شريطة موافقة الدائنين) أو رسملة إسناد القرض القابلة للتحويل وبالتالي القدرة عن تخفيض الأعباء المالية على الشركة – إن وجدت.

١٢. إمكانية تخصيص جزء من رأسمال الشركة غير المكتتب به لعرضه على العاملين بالشركة كحافز (خيارات الأسهم) لهم.

١٣. الاستفادة من مزايا أسهم الخزينة بحيث تتدخل الشركة لشراء أسهمها من السوق للمحافظة على القيمة السوقية للأسهم والاستفادة من أرباح البيع في حال ارتفاع السعر السوقي للسهم.

١٤. استفادة المساهمين الحاليين من الاكتتاب الخاص (دون غيرهم) في حالة زيادة رأس المال باكتتاب خاص لحصر المنفعة بالمساهمين الحاليين.

ثالثا: الشركات المساهمة الخاصة

مزايا الشركة المساهمة الخاصة مقارنة بالشركة محدودة المسؤولية:-

أهم المزايا المتعلقة بالشركات المساهمة الخاصة مقارنة بالشركات محدودة المسؤولية.

أ. يمكن للشركة المساهمة الخاصة أن تصدر أسهم وإسناد قرض وأوراق مالية أخرى.

ب. يجوز للشركة أن تقرر إدراج أوراقها المالية في السوق وتداولها من خلاله وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية، ومع ذلك فان هيئة الأوراق المالية في الوقت الحاضر:-

١. لا تسمح بإدراج أسهم الشركات المساهمة الخاصة في السوق المالي ولا تسمح بقيامها بإصدار إسناد قرض ولا ينتظر أن تسمح بذلك في الوقت المنظور.
٢. تسمح هيئة الأوراق المالية للشركات المساهمة الخاصة فقط بإصدار أسهم لشريك استراتيجي أو طرح أسهم باكتتاب خاص لكن لا تسمح بإصدار أسهم للاكتتاب العام ولا تسمح بتداول الأسهم في السوق المالي.

ج. يجوز للشركة المساهمة الخاصة إصدار عدة أنوع وفئات من الأسهم تختلف فيما بينها من حيث:-
١. القيمة الاسمية.
٢. القوه التصويتية.
٣. كيفية توزيع الأرباح والخسائر على المساهمين.
٤. حقوق وأوليات الأسهم عند تصفية الشركة.
٥. قابلية أنواع الأسهم للتحول لأنواع أخرى من الأسهم (أي من نوع لا يتمتع بقوة تصويتية إلى نوع يتمتع بقوه تصويتية ومن نوع بقيمة إسمية معينة الى نوع آخر بقيمة مختلفة او لنوع له حقوق وأوليات عند التصفية أو في أي وقت تختلف عن النوع الآخر وهكذا ٠٠٠٠) بشرط النص على ذلك في النظام الأساسي للشركة.

د. يجوز إصدار أسهم قابلة للاسترداد إما بطلب من الشركة أو من حامل السهم أو عند توفر شروط معينة وذلك حسبما يتم النص عليه في عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.

ه. يجوز إصدار أسهم لها أفضلية في توزيع الأرباح على غيرها من الأسهم الأخرى أو أن تستحق مقداراً مقطوعاً أو نسبة معينة من الأرباح بشروط وأوقات يتفق عليها في نظام الشركة الأساسي، كما يجوز أن يكون لنوع معين من الأسهم حق الأولوية في استيفاء أرباح عن أي سنة لا يتم توزيع أرباح فيها بالإضافة للربح المقرر توزيعه في السنة نفسها (وذلك كما هو الحال في أسهم الامتياز).

و. يجوز للشركة شراء أسهمها التي سبق ان أصدرتها (أسهم خزينة) ولها إما إعادة إصدار أو بيع الأسهم التي اشترتها بالسعر الذي يراه مجلس الإدارة مناسباً، أو إلغاؤها، وتخفيض رأس المال بمقدار تلك الأسهم وذلك حسب نصوص قانون الأوراق المالية والتعليمات الصادرة بمقتضاه (مثل هذه الميزة غير قابلة للتحقق في الوقت الحاضر من قبل هيئة الأوراق المالية).

ز. يجوز للشركة إصدار خيارات الأسهم (Stock Option) وتسمح لحاملها شراء أو طلب إصدار أسهم من الشركة (هذه الميزة غير متاحة في الوقت الحاضر من قبل هيئة الأوراق المالية).

ح. على الشركة إصدار بيانات مالية رسمية كل (٦) أشهر.

ط. تطبق الاحكام المتعلقة بالشركة المساهمة العامة فيما يتعلق بالإفصاحات في حال إصدار (خيارات الأسهم) (Stock Option) لموظفي الشركة أو لصندوق ادخارهم قبل نقل ملكية الأسهم للموظفين أو لصندوق الادخار ويشمل ذلك:-
١. إصدار بيانات مالية كاملة للشركة قبل إصدار الأسهم.
٢. بيان المخاطر التي قد تنجم عن الاستثمار في أسهم الشركة والآثار الضريبية لهذا الاستثمار.
٣. بيان القيود المتعلقة بنقل ملكية الأسهم.
٤. بيان آلية تقييم سعر لأسهم عند البيع وآلية تقييمها دورياً.
٥. بيان طريقة تسديد ثمن الأسهم وآلية تقييم سعر السهم.

ي. في حال إدراج أسهم في السوق المالي تخضع الأسهم لأحكام قانون هيئة الأوراق المالية والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

رابعا: سلبيات التحوّل من مساهمة عامة إلى شركة محدودة المسؤولية:-

١. متطلبات تقييم الشركتين من حيث الوقت والجهد والكلفة.
٢. ضرورة امتلاك ما يزيد عن (٧٥٪) من رأس مال الشركة محدودة المسؤولية في كل الأوقات لضمان السيطرة على الشركة، بينما في كثير من الأحوال يمكن لمالك ما يقل عن (٤٠٪) في الشركة المساهمة العامة أن يتحكم بشكل كبير على مجريات الأمور في الشركة.
٣. صعوبة وقيود انتقال وبيع حصص رأس المال مقارنة مع الشركة المساهمة العامة.

خامسا: متطلبات التحويل

١. دعوة الهيئة العامة غير العادية للشركة للموافقة على عملية التحويل.
٢. تحضير الدراسة التي تبيّن أسباب ومبررات التحويل المبنية على دراسة اقتصادية ومالية عن أوضاع الشركة وما سيكون عليه الوضع بعد التحويل سنداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة ٢١٧ من قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.
٣. تحضير الميزانيات السنوية للشركة لآخر سنتين ماليتين.
٤. القيام بعمليات إعادة تقييم موجودات الشركة الثابتة من أثاث وتجهيزات وبضاعة وذلك سنداً لأحكام الفقرة (هـ) من المادة ٢١٧ من القانون المذكور.
٥. تقديم طلب التحويل إلى مراقبة الشركات مرفق بالوثائق المذكورة في البنود من (١ – ٤) أعلاه.
٦. يقوم مراقب الشركات بتعيين لجنة تقدير موجودات الشركة من موظفين من مراقبة الشركات ومدقق حسابات الشركة لتقدير موجودات الشركة ومطلوباتها كما بتاريخ موافقة الهيئة العامة غير العادية على التحويل.
٧. تقوم اللجنة بالاستعانة بخبراء مختصين لتقدير موجودات الشركة.
٨. تعد لجنة التقدير تقريرها الفني وترفعه لمراقب الشركات للحصول على موافقة معالي وزير الصناعة والتجارة للموافقة على عملية التحويل.
٩. يتم الاتفاق على رأس مال الشركة بعد تقدير صافي قيمة الشركة وتحديد رأس المال بعد التحويل، ويتم استيفاء المتطلبات القانونية من حيث:-
أ. النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية.
ب. التحضير لاجتماع الهيئة العامة غير العادي للشركة للموافقة على تقرير لجنة التقدير واعتماد مصاريف التحويل وانتخاب مجلس إدارة الشركة وانتخاب مدققي الحسابات.
ج. تحضير عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة المتحوّلة.
١٠. تبليغ مراقب الشركات بالقرارات أعلاه وإيداع عقد التأسيس والنظام الأساسي لدى مراقبة الشركات.

نتائج امتحانات مؤهل «خبير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS Expert)» دورة فبراير/ شباط ٢٠١٨

عمّان - أعلن المجمع العربي الدولي للمحاسبين القانونيين (IASCA) نتائج دورة فبراير/ شباط لعام ٢٠١٨ لشهادة خبير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS Expert).

وتقدم للامتحان طلبة من مختلف الدول العربية، حيث تأتي الشهادة لبناء وتطوير القدرات المعرفية اللازمة والمتعلقة بفهم الجانب النظري والمفاهيمي للمعايير الدولية (IFRS).

وتهدف الدورة إلى بناء القدرة على تطبيق المعايير الدولية في المحاسبة العملية بشكل مهني وباحتراف، والمساعدة على التطوير المهني المستمر في مجال المعايير ومتابعة التعديلات والتحديثات عليها.

مجلس معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام يقترح نموذجاً محاسبياً جديداً لعقود الإيجار في القطاع العام

دعوة للتعليق على مسودة العرض ٦٤ «عقود الإيجار»

نيويورك - أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام مسودة العرض ٦٤، عقود الإيجار، وعرضها للتعليق.

وتقترح مسودة العرض ٦٤ نموذج حق الاستخدام الوحيد لمحاسبة عقود الإيجار، والذي سيحل محل المخاطر والعوائد العرضية لنموذج الملكية في معيار المحاسبة الدولي في القطاع العام ٣١ «عقود الإيجار».

كما تقترح المسودة متطلبات محاسبية جديدة خاصة بالقطاع العام فيما يتعلق بعقود الإيجار التي لها شروط أقل من الشروط السائدة في السوق (وهو ما يعرف أيضاً «بعقود الإيجار الميسرة») وذلك لكل من المؤجرين والمستأجرين.

وفيما يتعلق بالمستأجرين، فإن المسودة تقترح متطلبات محاسبية متقاربة مع متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٦ «عقود الإيجار» الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، من خلال طلب الاعتراف بأصل حق الاستخدام والاعتراف بالالتزام بالإيجار وذلك بالنسبة لجميع عقود الإيجار، باستثناء عقود الإيجار قصيرة الأجل أو عقود إيجار الأصول ذات القيم المتدنية.

أما بالنسبة للمؤجرين، فتقترح مسودة العرض ٦٤ نموذج حق استخدام مصمم خصيصاً لإعداد التقارير المالية في القطاع العام والذي يختلف عن المخاطر والعوائد العرضية لنموذج الملكية الخاص بالمؤجرين في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٦ من حيث:

أ. الاستمرار في الاعتراف بالأصل المؤجر وقياسه وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي في القطاع العام القابل للتطبيق.

ب. الاعتراف بذمم عقود الإيجار الدائنة والاعتراف بالتزام (إيراد غير مكتسب) كنتيجة لعقد الإيجار، باستثناء عقود الإيجار قصيرة الأجل.

وتتناول المقترحات أيضا عقود الإيجار المشتركة في القطاع العام والتي يكون فيها المؤجر والمستأجر جزءاً من نفس المنشأة الاقتصادية.

وقال رئيس مجلس معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام إيان كاروثرز بأن «عقود الإيجار، والتي تشمل عقود الإيجار الميسرة، هي آليات تمويل شديدة الأهمية بالنسبة للقطاع العام والمنظمات الدولية».

وأضاف «إن المقترحات الواردة في مسودة العرض ٦٤ ستقدم معلومات أفضل حول الآثار المالية لعقود الإيجار وبالتالي ستعزز من مساءلة المنشأة حول إدارتها لمواردها وتحسن جودة المعلومات المتعلقة باتخاذ القرار في آنٍ معاً.»

يشار إلى أن الموعد النهائي للتعليق هو ٣٠ يونيو، ٢٠١٨.

الالتزام بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٦ يقدم خيار عدم التسديد

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية معياراً محاسبياً جديداً لعقود الإيجار، يُسمى المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦، ليحل محل نظام المحاسبة الدولي القديم رقم ١٧.

وتصف اللائحة التنظيمية الجديدة الاعتراف بعقود الإيجار وقياسها وعرضها والإفصاح عنها لكلا الطرفين المتعاقدين. والفرق الرئيسي بين المعيار الجديد وما سبقه هو أن المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ يجلب معظم عقود الإيجار في الميزانية العمومية لأغراض إعداد التقارير.

وتستخدم جميع المنظمات الكبيرة تقريباً الإيجارات أو التأجير للحصول على إمكانية الوصول إلى الأصول، مما يعني أنها ستتأثر بالمعيار الجديد. وقد حدد مجلس معايير المحاسبة الدولية موعداً نهائياً في ١ كانون الثاني/ يناير من العام المقبل للشركات لإنجاز هذا التحول. ولدى مجلس معايير المحاسبة المالية نسخته الخاصة من معيار التأجير، الذي يسري أيضا في العام المقبل على الشركات العامة.

وسيكون التغيير كبيراً، سواء من حيث عبء العمل اليدوي الإضافي، مثل العمل الشاق الذي يشمل استعراض العقود اليدوي، فضلاً عن إعادة ترتيب الأوراق. وهذا التغيير ليس فقط في الطريقة التي تتبعها المنظمات وتقديم التقارير عن عقود الإيجار، بل هو أيضاً تحول أساسي في التوقعات العامة، مما يضع المزيد من الأصول وما يقابلها من الخصوم في الميزانية العمومية.

هناك فرصة حقيقية للمتطلبات التنظيمية الجديدة، والتي سوف تغير بشكل ملحوظ كيفية تمثيل الميزانيات العمومية، ليؤدي ذلك أيضاً إلى إدراك الحقيقة حول الكيفية التي تفتح بها البيانات التعاقدية الفرص التي تساهم في الميزانية العمومية نفسها.

وفي عملية المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦، من المرجح أن تكشف المنظمات عن اتفاقيات إيجار تم نسيانها منذ زمن طويل أو تجديدات تلقائية أو غيرها من المناطق التي يمكن فيها استرداد الأموال المستنزفة.

إن الخطوة الأولى من عملية الامتثال للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٦ هي العثور على جميع عقود الإيجار لمنظمة ما وجمعها بغض النظر عن مكانها. في بعض المنظمات قد يكون تم تجميع عقود الإيجار بالفعل في مكان واحد، في حين أنه في بعض المنظمات الأخرى قد تنتشر عقود الإيجار عبر خوادم وأنظمة ملفات متعددة.

وبغض النظر عن المكان الذي يمكن العثور عليهم فيه، من الضروري سحب معلومات محددة من هذه الوثائق لبدء عملية الامتثال وهو ما يتطلب احتوائها في موقع واحد يمكن البحث فيه.

ويمكن من خلال أحدث البرمجيات المصممة لتحليل واكتشاف العقود أتمتة جزء كبير من هذه العملية، مما يؤدي إلى العثور تلقائياً على عقود الإيجار عبر مجموعة كاملة من العقود. وبمجرد العثور عليها، يمكن إنشاء نسخة pdf قابلة للقراءة والبحث فيها من عقد الإيجار وإدخالها في أي نظام موجود لإدارة دورة حياة العقد، وفي الوقت نفسه، يمكن كذلك استخدام نظم الاكتشاف والتحليل لاستخلاص البيانات الشرحية الرئيسية للعقود، مما يخلق الكفاءة.

المحاسبة اليوم أونلاين

جوناثان درو

© ٢٠١٨ المحاسبة اليوم وشركة سورس ميديا SourceMedia، جميع الحقوق محفوظة.

January | February | March | April | May | June | July | August | September | October | November | December

جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن)

عضو في طلال أبوغزاله فاونديشن

March 2018

آذار - مارس

#	عنوان الدورة	الساعات التدريبية	تاريخ الانعقاد	الايـــام	الرسوم بالدينار
١	الدورة التأهيلية لشهادة التمويل الإسلامي "CIMA"	٨٠	٢٠١٨/٣/١٨	الأحد - الخميس	٧٠٠
٢	التدقيق الداخلي والرقابة المالية	١٦	٢٠١٨/٣/٧-٤	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٣	التحليل المالي وتقييم الشركات	١٦	٢٠١٨/٣/٧-٤	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٤	اعداد وعرض القوائم المالية	١٦	٢٠١٨/٣/٧-٤	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٥	التحليل المالى لأغراض تخفيض التكاليف الإدارية	١٦	٢٠١٨/٣/١٤-١١	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٦	ضريبة الدخل والمبيعات وتطبيقاتها من الناحية المحاسبية	١٦	٢٠١٨/٣/٢١-١٨	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٧	أساسيات التدقيق الداخلي وإعداد السياسات	١٦	٢٠١٨/٣/٢١-١٨	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٨	اساسيات معايير المحاسبة الدولية وكيفية تطبيقها	١٦	٢٠١٨/٣/٢٨-٢٥	الأحد - الأربعاء	٢٥٠
٩	تطبيقات المحاسبة العملية وتأهيل المحاسبين إلى سوق العمل	٢٤	٢٠١٨/٣/٢٩-٢٤	السبت - الخميس	٢٥٠
١٠	المحاسبة لغير المحاسبين	١٦	٢٠١٨/٣/٢٨-٢٥	الأحد - الأربعاء	٢٥٠

خصم ١٠٪

- لأعضاء المجمع وجمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين.
- للمؤسسات التي تقوم بتسجيل أكثر من مشارك

لمزيد من المعلومات:

هاتف: (٠٠٩٦٢ ٦٥١٠٩٠٠)-فرعي: ١٢٢٠/١٢٢٥/١٢٢٨ | فاكس: (٠٠٩٦٢ ٦٥١٠٩٠١)

E-Mail: business.development@iascasociety.org

https://www.facebook.com/ASCAsociety

جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن)

عضو في طلال أبوغزاله فاونديشن

يسر جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين دعوتكم لحضور

دورة تدريبية حول:

«ضريبة القيمة المضافة»

السعودية والإمارات

وذلك خلال الفترة من ٢٠١٨/٣/٤ الى ٢٠١٨/٣/٧ – بواقع ١٦ ساعة تدريبية

في مبنى الإدارة العامة لمجموعة طلال أبوغزاله – الشميساني – عمان – الاردن

تناقش جميع التشريعات والمعالجة الضريبية والمحاسبية وآخر التحديثات عليهم

خصم ١٠٪

- لأعضاء المجمع وجمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين
- للمؤسسات التي تقوم بتسجيل أكثر من مشارك

- للتسجيل والاستفسار يرجى التواصل على:

هاتف: ٩٠٠ ٥١٠٠ ٩٦٢٦+ | فاكس: ٩٠١ ٥١٠٠ ٩٦٢٦+

فرعي: ١٢٢٨ / ١٢٢٥ / ١٢٢٠

business.development@iascasociety.org / marketing@iascasociety.org

https://www.facebook.com/ASCAsociety

- رسوم التسجيل (٢٥٠) دينار أردني للمشارك

الرجاء تأكيد الحجز مسبقا – المقاعد محدودة

ص.ب: ٩٢١١٠٠ عمان ١١١٩٢، المملكة الاردنية الهاشمية

لمزيد من المعلومات

هاتف : 5100900 (6-0962)
فاكس : 5100901 (6-0962)

الموقع الإلكتروني iascasociety.org
ascajordan.org

بريد إلكتروني
asca.jordan@iascasociety.org
salouri@iascasociety.org
www.facebook.com/ASCAsociety

هذه النشرة تصدر عن
المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين (IASCA 2018)©
يسمح بإعادة النشر شريطة توثيق المصدر